ان يقال زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم واخرون يسمون هذا زيارة لقبره لكن هم يعلمون ويقولون انه انما يصلى الى مسجده وعلى اصطلاح هؤلاء من سافر الى مسجده وصلى فيه وزار قبره الزيارة الشرعية ايكون هذا محما عند ائمة المسلمين بخلاف السفر الى زيارة قبر غيره من الانبيا والصالحين فانه ليس عنده مسجد يسافر اليه

فالسؤال والجواب كان عن جنس السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين كما يفعل اهل البدع ويجعلون ذلك حجا وافضل من الحج او قريبا من الحج حتى روى بعضهم حديثا ذكره بعض المصنفين في زماننا في فضل من زار الخليل قال فيه وقال وهب بن منبه اذا كان اخر الزمان حيل بين الناس وبين الحج فمن لم يحج ولحق ذلك ولحق بقبر ابرهيم فان زيارته تعدل حجة وهذا كذب على وهب بن منبه كما ان قوله من زارني وزار ابي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر بعض اهل العلم ان هذا الحديث انما افتراه الكذابون لما فتح بيت المقدس واستنقذ من ايدي النصارى على عهد صلاح الدين سنة بضع وثمانين وخمسماية فان النصارى نقبوا قبر الخليل وصار الناس يتمكنون من الدخول الى الحضرة واما على عهد الصحابة والتابعين وهب بن منبه وغيره فلم يكن هذا ممكن ولا عرف عن احد من الصحابة والتابعين انه سافر الى قبر الخليل عليه السلام ولا الى قبر غيره من الانبيا ولا من اهل البيت ولا من المشايخ ولا غيرهم ووهب بن منبه كان باليمن لم يكن بالشام ولكن كان من المحدثين عن بني اسرائيل والانبيا المتقدمين مثل كعب الاحبار ومحمد بن اسحق ونحوها وقد ذكر العلما ما ذكره وهب في قصة الخليل وليس فيه شي من هذا ولكن اهل الضلال افتروا اثارا مكذوبة على الرسول وعلى الصحابة والتابعين يوافق بدعهم وقد رووا عن اهل البيت وغيرهم من الاكاذيب ما لا يتسع هذا الموضع لذكره وغرض اوليك الحج الى قبر علي والحسين او الى قبور الائمة كموسى والجواد وغيرهما من الائمة الاحد عشر فان الثاني عشر دخل السرداب عندهم وهو حي الى الان ينتظر ليس لهم غرض في الحج الى قبر الخليل وهولاء من جنس المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل قوم هدي يخالف هدي الاخرين قال تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه واقيموا الصلوة

ولا

٢١

ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وهولاء تارة يجعلون الحج الى قبورهم افضل من الحج وتارة نظير الحج وتارة بدلا عن الحج

فالجواب كان عن مثل هؤلاء ولكن كان قبر نبينا اشمل الادلة الشرعية فانه اذا احتج بقوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد كان مقتضى هذا انه لا يسافر الى الا المسجد لا الى مجرد القبر كما قال مالك للسائل الذي سأله عن من نذر ان ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان اراد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فلياته وليصل فيه وان كان اراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد وهذا كما لو نهى الناس ان يحلفوا بالمخلوقات وذكر لهم قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وقوله لا تحلفوا الا بالله ونحو ذلك وقيل انه لا يجوز الحلف بالملايكة ولا الكعبة ولا الانبياء ولا غيرهم فاذا قيل ولا بالنبي لزم طرد الدليل فقيل ولا يحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله جمهور العلما وهو مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة واحمد في احدى الروايتين ومن الناس من يستثني نبينا كما استثناه طائفة من الخلف فجوز الحلف به وهو احدى الروايتين عن احمد اختارها طائفة من اصحابه كالقاضي ابي يعلى واتباعه وخصوه بذلك وبعضهم طرد ذلك في الانبيا وهو قول ابن عقيل في كتابه المفردات لكن قول الجمهور اصح لان النهي هو عن الحلف بالمخلوقات كانيا من كان كما وقع النهي عن عبادة المخلوقات وعن تقواه وخشيته والتوكل عليه وجعل ندا لله وهذا متناول لكل مخلوق نبينا وساير الانبياء والملايكة وغيرهم فكذلك الحلف بهم والنذر لهم اعظم من الحلف بهم والحج الى قبورهم اعظم من الحلف بهم والنذر لهم وكذلك السفر الى زيارة القبور والصلوة فيه ولاصحاب احمد فيه اربعة اقوال قيل تقصر الصلوة في كل سفر لزيارة القبور مطلقا وقيل لا تقصر في شي من ذلك وقيل تقصر في السفر لزيارة قبر نبينا خاصة وقيل بالزيارة قبره وساير قبور الانبيا فالذين استثنوا نبينا قد يعللون ذلك بان السفر هو الى مسجده وذلك مشروع مستحب بالاتفاق فتقصر فيه الصلوة بخلاف السفر الى قبر غيره فانه سفر لمجرد القبر وقد يستثنونه من العموم كما استثناه منهم في الحلف ثم طرد بعضهم ان العلة هي النبوة فطرد ذلك في الانبياء

والصواب ان السفر الى قبره انما يستثنى لانه سفر الى مسجده ثم الناس اقسام منهم من يقصد السفر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)